بسم الله الرحمن الرحيم

أليس فيهم رجل رشيد؟!

لقد اختلف أهل العلم رحمهم الله في عدد أهل الحل والعقد الذين تصح بهم بيعة الإمام، فمن قائل أنها تنعقد بمبايعة جمهور أهل الحل والعقد، ومن قائل أنها تنعقد بمبايعة من تيسر من أهل الحل والعقد، ومن قائل أنها تنعقد بمبايعة خمسة من أهل الحل والعقد، ومن قائل أنها تنعقد بمبايعة اثنين من أهل الحل والعقد، بل ومن قائل أنها تنعقد بمبايعة واحد من أهل الحل والعقد؛ وهو قول قوي معتبر!

قال به عدد من أهل العلم، كأبي الحسن الأشعري كما ذكر البغدادي، وابن حزم في "الفصل" 3/85، والإيجي في "المواقف"، والقرطبي في "الجامع لأحكام القرآن 1/269، والباقلاني، وغيرهم، واستدلوا: ببيعة أبي بكر إذ أن عمر هو الذي بايعه.

وبقول العباس لعلي يوم السقيفة: "امدد يدك أبايعك، فيقول الناس: عم رسول الله بايع ابن عمه، فلا يختلف عليك اثنان" وبأن العقد حكم، وحكم

الواحد نافذ.

كما استدل ابن حزم بأن أهل الشورى الذين عهد إليهم عمر تبرؤوا من الاختيار وجعلوه إلى واحد، وهو عبد الرحمن بن عوف، قال: "فقد صح إجماعهم على أن الإمامة تنعقد بواحد".اهـ

ومن قائلٍ أنها تنعقد بواحد بشرط حصول الشوكة ببيعته، وهذا قول الجويني والغزالي.

قال الإمام الغزالي رحمه الله: "ولو لم يبايعه غير عمر وبقي كافة الخلق مخالفين، أو انقسموا انقساماً متكافئاً لا يتميز فيه غالب عن مغلوب لما انعقدت الإمامة، فإن شرط ابتداء الانعقاد قيام الشوكة وانصراف القلوب إلى المشايعة".اهـ [فضائح الباطنية: 176-177].

وقال الإمام الجويني رحمه الله: "ولكني أشترط أن يكون المبايِع ممن تفيد مبايعته مُنةً واقتهارا".اهـ [الغياثي: 72].

ولقد علم القاصي والداني أن جموعاً غفيرة من شيوخ العشائر والقبائل في العراق والشام، ورؤوساً وأمراء من قادات المجاهدين في العراق والشام، أضف إليهم عشرات من طلاب العلم والشيوخ -سواء من المهاجرين أو الأنصار- كلهم بايعوا أمير المؤمنين أبا بكر البغدادي حفظه الله على السمع والطاعة في المنشط والمكره والعسر واليسر!

أليس في هؤلاء رجل من أهل الحل والعقد؟! أليس فيهم رجل رشيد؟!

فما يضير المخالف والناقد لصحة إمامة الشيخ أبي بكر البغدادي لو اختار إخوانه قول من قال من الفقهاء أن الإمامة تنعقد بواحد من أهل الحل

والعقد؟! أيكونون بذلك غلاة وخوارج؟!

فكيف لو علم أن إخوانه في الدولة الإسلامية يقولون بأن الإمامة لا تنعقد إلا بمبايعة من تيسر من أهل الحل والعقد، قال الإمام النووي في شرح مسلم -بعد أن ذكر تأخر علي بن أبي طالب عن بيعة أبي بكر رضي الله عنهما-: "ومع هذا فتأخره ليس بقادح في البيعة ولا فيه، أما البيعة فقد اتفق العلماء على أنه لا يشترط لصحتها مبايعة كل الناس ولا كل أهل الحل والعقد، وإنما يشترط مبايعة من تيسر اجتماعهم من العلماء والرؤساء ووجوه الناس".اهـ [12/77].

وهذا قول الإمام ابن خلدون [انظر: المقدمة]، وشيخ الإسلام ابن تيمية وغيرهم.

وقد تيسر –والله- الكثير من أهل الحل والعقد وتمت مبايعتهم، حتى غصّ شيوخ السرورية بكثرة هذه البيعات وتتاليها، وقالوا: "ليس لديهم إلا جمع البيعات!"

هيَ دولةُ الإسلامِ أرضُ سلامةٍ *** أجيالنا في ظلها تترعرعُ
جَمَعتْ خيارَ الخلقِ في أفنانها *** هي جنةٌ وشتاؤها لا يصْقعُ
قامتْ على الشورى وحسنِ قيادةٍ *** هيَ بحرُنا ولآلئٌ تتقوقعُ

وكتب: أبو خزيمة المضري

----

small.png

@3bwaLaseqa